ولا تنسوا الفضل بينكم وكونها للدعاء كقوله ربنا لا تواخذنا
وكونها للالتماس كقولك لنظيرك غير مستقبل عليه لا تفعل كذا وكذا
الحكم اذا اخرجت عن الطلب الى غيره كالتهديد في قولك لولدك
او عبدك لا تعطني احترز عن لاء النافية المنقسمة على خمسة اوجه
احدها ان تكون عاملة عمل ان وذلك اذا اريد بها نفي الجنس
وثانيتها ان تكون عاملة عمل ليس وثالثتها ان تكون عاطفة
ولها ثلث شروط الاول ان يتقدمها اثبات كجاء زيد لا عمرو
او امر كاضرب زيدا لا عمرا وقال سيبويه او ندا نحو يا ابن اخي
لا ابن عمي الثاني ان لا يقترن بعاطفة فاذا قيل جاءني زيد لا بل عمرو
فالعاطفة بل ولا رد ما قبلها وليست عاطفة واذا قلت ما جاءني
زيد ولا عمرو فالعاطف الواو ولا توكيد للنفي وفي هذا المثال مانع
اخر من العطف بلا وهو تقدم النفي وقد اجتمعا الصفي الا الثاني
والثالث ان يتعاندا متعاطفا فلا يجوز جاءني رجل لا زيد لانه يصدق
على زيد اسم الرجل بخلاف جاءني زيد لا امراة ورابعها ان تكون
جوابا مقتضاه نعم ومثله تحذف الجمل بعدها كثيرا تقول بقال
اجاءك زيد فتقول لا واصل لا لم يجئ وخامسها ان تكون على غير
ذلك فان كان ما بعدها جملة اسمية صدرها معرفة او نكرة
ولم تعمل فيها او فعلا ماضيا لفظا او تقديرا وجب تكرارها مثال
المعرفة كقوله تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق
النهار ومثال النكرة التي لم تعمل فيها كقوله تعالى لا فيها غول ولا هم
عنها ينزفون والتكرار واجب بخلافه في لا نحو فيها ولا تاثيم و
مثال الفعل الماضي فلا صدق ولا صلى وكذلك يجب تكرارها
اذا دخلت على مفرد خبرا او صفة او حالا نحو زيد لا شاعر ولا كاتب

ولا كاتب وجاء زيد لا ضاحكا ولا باكيا ونحوانها بقرة لا فارض
لا فارض ولا بكر وظل من يحموم لا بارد ولا كريم وفاكهة كثيرة
لا مقطوعة ولا ممنوعة من شجرة مباركة لا زيتونة ولا شرقية
ولا غربية وان كان ما دخلت عليه فعلا مضارعا لم يجب تكرارها
نحو لا يحب الله الجهر بالسوء قل لا استلكم عليه اجرا ويخلص المضارع
المضارع بها للاستقبال عند الاكثرين وخالفهم ابن مالك واجوز
المصنف رحمه الله ايضا عن الزائدة الداخلة في الكلام المجرد تقوية
وتوكيده نحو ما منعك ان لا تسجد ويوضح ما منعك ان لا تسجد وانما عمل كل منها الجزم
لشبهها بان في الاختصاص بالفعل وفي قلب معنى مدخوله
نحو لا تذنب انت حتى تدخل الجنة لعدم ذنبه يعني لا تعص
الله تعالى والذنب بيانه كما مر وانما قدمها على كلم المجازات على
انها تعمل بالشبهة الى ان لقلتها وكثرة استعمالها ولاقتضائها
فعلا واحدا بخلافها كما اشار اليه بقوله وبدة الاربعة
تجزم فعلا واحدا لان العمل مبني على الاقتضاء ومعاني هذه
الحروف لا يقتضي فعلين والمراد من الفعل المضارع بقرينة السابق
وفائدة الاشارة الى الاربعة بجزم فعل الايقاض عن الغفلة
او توضيح وفائدة التقييد بواحد للفرق في الوهلة الاولى على
تجزم الفعلين لان لفظ الفعل يطلق القليل والكثير مثل
قوله تعالى انما الهكم اله او للتاكيد كما في الله احد انما فرع الشيخ
رحمه الله من بيان التقسيم الاول هو تجزم الفعل واحد اراد ان يشرع
في قسم الثاني تجزم الفعلين فقال والى مس ان بالكسر والسكون
للشرط والجزاء فان قيل الشرط مايلزم من عدمه العدم ولا يلزم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)